

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٣٠٤٣ لسنة ٢٠١٦****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ١٨ قيراطاً و ٧ أسهم (تبرع المواطن / شاهين محمود حسب النبی) الكائنة بحوض الخفوج، بقسم ثان جمعية البريجات - مركز كوم حمادة بمحافظة البحيرة، بالمجان، لصالح مديرية التربية والتعليم، لإقامة مدرسة تعليم أساسی عليها، وحدودها كما يلي :

- الحد البحري : باقى المساحة أرض زراعية باسم المتبرع بطول ٤٠ م .
 - الحد القبلى : باقى المساحة ١٤ م ثم طريق عمومى ٧ م ومساحة مبانى بطول ٤٠ م .
 - الحد الشرقى : طريق عمومى ترايبى ثم رشا مياه ثم أرض زراعية ومبانى بطول ٨٠ م .
 - الحد الغربى : باقى المساحة أرض زراعية باسم المتبرع بطول ٨٠ م .
- وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ صفر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢١ نوفمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

